

قرارات

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٩٦ لسنة ٢٠٠٩

بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس الشعب عن الدائرة الثانية والعشرين
ومقرها قسم شرطة مصر القديمة بمحافظة القاهرة
التي خلت بوفاة أحد شاغليها

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ بتنظيم مباشرة الحقوق السياسية ؛
وعلى القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ في شأن مجلس الشعب ؛
وعلى كتاب السيد الدكتور رئيس مجلس الشعب المتضمن إعلان خلو الدائرة الثانية والعشرين
بمحافظة القاهرة لوفاة أحد شاغليها ؛

قرر :

(المادة الأولى)

الناخبون المقيدة أسماؤهم في جداول الانتخاب بالتطبيق لأحكام القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦
المشار إليه - بالدائرة الثانية والعشرين ومقرها قسم شرطة مصر القديمة بمحافظة القاهرة
مدعوون للجتماع في مقار اللجان الفرعية المختصة لانتخاب عضو لمجلس الشعب .

(المادة الثانية)

تجري عملية الانتخاب المشار إليها يوم الأربعاء الموافق ٤ مارس ٢٠٠٩
بالكيفية المنصوص عليها في القانون رقم ٧٣ لسنة ١٩٥٦ سالف الذكر ،
وفي الحالة التي تقتضي إعادة الانتخاب تجري الإعادة يوم الأربعاء الموافق ١١ مارس ٢٠٠٩

(المادة الثالثة)

على السيد اللواء مساعد أول وزير الداخلية لمنطقة القاهرة ومدير أمن القاهرة
تنفيذ هذا القرار .

(المادة الرابعة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

تحريماً في ٢٠٠٩/١/٣١

وزير الداخلية

حبيب العادلى